بذلك في حق سليمان في هذه القصة ان يقع ذلك لكل من استثني في امنيته بل في الاستثنا رجوى الوقوع
وفي ترك الاستثنا خشية عدم الوقوع وفي الحديث قصد فعل الخير وتعاطي اسبابه وان كثير من المباح
والملاذ يصير مستحبا بالنية والقصد وفيه استحباب الاستثنا لمن قال سافعل كذا وان اتباع المشية
اليمين يرفع حكمها وهو متفق عليه بشرط الاتصال وقد استدل بهذا الحديث من قال ان الاستثنا اذا
عقب اليمين ولو تخلل بينهما بشي يسير لا يضر فان الحديث دل علي ان سليمان لو قال ان شا الله عقب
قول الملك له قل ان شا الله لافاد مع التخلل بين كلاميه بقدر كلام الملك واجاب القرطبي باحتمال ان
يكون الملك قال ذلك في اثنا كلام سليمان وهو احتمال يمكن ليسقط به الاستدلال المذكور وفيه ان
الاستثنا لا يكون الا باللفظ ولا يكفي فيه النية وهو اتفاق الا ما حكي عن بعض المالكية وفيه ما خص
به الانبيا من القول علي الجماع الدال ذلك علي صحة البنية وقوة الفحولية وكمال الرجولية مع ما هم فيه
من الاشتغال بالعبادة وقد وقع للنبي صلي الله عليه وسلم من ذلك ابلغ المعجزة لانه مع اشتغاله
بعبادة ربه وعلومه ومعالجة الخلق كان متقللا من الماكل والمشارب المقتضية لضعف البدن
علي كثرة الجماع ومع ذلك فكان يطوف علي نسايه في ليلة بغسل واحد وهن احد عشر امراة
ويقال ان كل من كان اتقي لله فشهوته اشد لان الذي لا يتقي يتفرج بالنظر ونحوه وفيه جواز
الاخبار عن الشي ووقوعه في المستقبل بنا علي غلبة الظن فان سليمان عليه السلام جزم بما قال
ولم يكن ذلك عن وحي والا لوقع كذا قيل وقال القرطبي لا يظن بسليمان عليه السلام انه قطع بذلك
علي ربه الا من جهل حال الانبيا وادبهم مع الله تعالي وقال ابن الجوزي فان قيل من اين لسليمان
ان يخلق من مايه هذا العدد في ليلة لا جايز ان يكون بوحي لانه ما وقع ولا جايز ان يكون الامر في ذلك
اليه لان الارادة لله قال والجواب انه من جنس التمني علي الله تعالي والسوال له ان يفعل والقسم
عليه كقول انس وابيه لا يكسر سنها ويحتمل ان يكون لما اجاب الله دعوته ان يهب له ملكا لا ينبغي لاحد
من بعده كان هذا عنده من جملة ذلك فجزم به واقرب الاحتمالات ما ذكرته اولا وبالله التوفيق قلت
ويحتمل انه اوحي اليه بذلك مقيدا بشرط الاستثنا فنسي الاستثنا فلم يقع ذلك لفقد الشرط او ان
ثم سلغ له اولا ان يحلف وابعد من استدل به علي جواز الحلف علي غلبة الظن مع وجود القرينة
المقوية لذلك وفيه جواز السهو علي الانبيا وان ذلك لا يقدح في علو منصبهم وفيه جواز الاخبار
عن الشي انه سيقع ومستند الخبر الظن مع وجود القرينة المقوية لذلك وفيه جواز اضمار المقسم
به في اليمين لقوله لاطوفن مع قوله عليه السلام لم يحنث فدل علي ان اسم الله فيه مقدر
فان قال احد بجواز ذلك فالحديث حجة له بنا علي ان شرع من قبلنا شرع لنا اذ ورد تقريره علي
لسان الشارع وان وقع الاتفاق علي عدم الجواز فيحتاج الي تاويله كان يقال لعل التلفظ باسم الله

وقع

وقع في الاصل وان لم يقع بالحكاية وليس ذلك بممتنع فان من قال والله لاطوفن يصدق انه قال لاطوفن الا افظ
بالمركب لافظا بالمفرد وفيه حجة لمن قال الا بشرط التصريح بمقسم به معين ممن قال احلف او اشهد او نحو ذلك فهو
يمين وهو قول الحنفية وقيده المالكية بالنية وقال بعض الشافعية ليست بيمين مطلقا وفيه جواز
استعمال لو ولولا وفيه استعمال الكناية في اللفظ الذي يستقبح ذكره لقوله لاطوفن بدل الاجامعن انتهي ملخصا منه
الفتح والله اعلم
حديث قالت ام سليمان بن داود عليهما السلام يا بني لا تكثر النوم بالليل الخ قال الدميري ورواه
الطبراني وفي بعض طرقه وان اكثر الناس شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيامة قلت وتقدم
الكلام عليه في ان اكثر الناس انتهي ثم قال وكانت ام سليمان من العابدات الصالحات قال ولدها
سليمان رب اوزعني الاية وقال في قوت القلوب بعد ان ذكر حديث ام سليمان كان شبان متعبدون
في بني اسرايل فكانوا اذا حضر عشاوهم قام فيهم عالمهم فقال يا معشر المريدين لا تاكلوا كثيرا فتشربوا
كثيرا فتخسروا كثيرا وعن النووي انه قال خصلتان تقسيان القلب طول الشبع وكثرة النوم وعن
مكحول انه قال ثلاث خصال يحبها الله عز وجل وثلاث يبغضها فاما اللاتي يحب فقلة الاكل وقلة
النوم وقلة الكلام واما اللاتي يبغض فكثرة النوم وكثرة الاكل وكثرة الكلام واما النوم ففي
مداومته طول الغفلة وبله العقل ونقصان الفطنة وسهو القلب وفي هذه الثلاثة الفوت وفي
الفوت الحسرة بعد الموت والله اعلم حديث فقتال المسلم اخاه كفر الخ تقدم معناه والله اعلم
حديث قتل الرجل صبرا كفارة الخ قال في الدر قتل الصبر ان يمسك الحي ثم يرمي بشي حتي يموت وكل
من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطا فانه مقتول صبرا انتهي وتجانبه علامة الصحة والله اعلم
حديث قتل الصبر لا يمر بذنب الا محاه تجانبه علامة الصحة والله اعلم
حديث قد تركتكم علي البيضا ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي الا هالك الخ وسببه كما في ابن ماجة
عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي انه سمع العرباض بن سارية وعظنا رسول الله صلي الله عليه وسلم
موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا يا رسول الله ان هذه لموعظة مودع فما
ذا تعهد الينا فقال قد تركتكم فذكره قوله موعظة هي ما يوعظ به والمصدر الوعظ والعظة وفي
رواية الترمذي موعظة بليغة قال شيخنا قال الطيبي اي بالغ فيها بالانذار والتخويف كقوله تعالي وقل
لهم في انفسهم قولا بليغا قوله ذرفت منها العيون بفتح الذال المعجمة والرا وفا اي جري دمعها
قوله عضوا عليها بالنواجذ بالذال المعجمة هي الاضراس وقيل الضواحك وقيل الانياب والعض بالنواجذ
مثل في التمسك بهذه الوصية بجميع ما يمكن من الاسباب المعينة عليه كمن يتمسك بشي يستعين به
باسنانه استظهارا للمحافظة قوله وعليكم بالطاعة وان عبدا حبشيا قال في النهاية اطيعوا صاحب
الامر واسمعوا له وان عبدا مجدع كان وهي مرادة وقال شيخنا قال الطيبي هذا وارد علي سبيل المبالغة

فعلة